

6504

الطلاب المهاجرون

قيد الرصد:

المراجعة: سنويًا

مُراجع:

مُعتمد في:

9 أبريل 2021

يلتحق بالمدرسة جميع الطلاب المؤهلين ممن قدموا طلب الالتحاق بالمدرسة العامة المستقلة في الوقت المحدد، ما لم يتجاوز عدد طلبات الالتحاق القدرة الاستيعابية للبرنامج، ففهي هذه الحالة يتم قبول الطلاب استنادًا إلى طلبات الالتحاق ذات الأولوية و عمليات الاختيار العشوائي (المعروف باسم اليانصيب)، وفقًا لقواعد الولاية. أو يجب ألا يكون وضع الطلاب المهاجرين عائقًا لهم أمام التسجيل في المدرسة.

على جميع المدارس العامة المستقلة إعداد إجراءات خطية لضمان حصول الطلاب المهاجرين على الخدمات التي يستحقونها. وتشمل الإجراءات ما يلي:2

- (1) تحديد الطلاب المهاجرين المحتملين باستخدام المسح المهني، وتقييم الاحتياجات التعليمية والصحية والاجتماعية الخاصة بكل طالب على حدة،
- (2) وتوفير مجموعة كاملة من الخدمات للطلاب المهاجرين بما في ذلك برامج الباب الأول المعمول بها، والتعليم الخاص، وتعليم الموهوبين والمتفوقين، والتعليم المهني، وبرامج اللغة، وبرامج الإرشاد، والفصول الاختيارية، وفصول الفنون الجميلة، وما إلى ذلك
- (3) تزويد الأطفال المهاجرين بفرصة استيفاء معايير التقييم نفسها المتبعة على مستوى الولاية التي يتوقع من جميع الطلاب استيفائها،
 - (4) توفير برامج المناصرة والتوعية للطلاب المهاجرين وأسرهم والتطوير المهني لموظفي المدرسة قدر الإمكان،
 - (5) ومنح أولياء الأمور/الأوصياء فرصة المشاركة في البرامج.

إذا استطاعت المدرسة التعرّف على أحد الطلاب المهاجرين المحتملين، فيجب على مدير المدرسة أو من ينوب عنه إخطار اللجنة بذلك. تقوم اللجنة بإخطار الإدارة التعليمية من خلال برنامج تعليم المهاجرين وتطلب المساعدة إذا لزم الأمر.

الإحالات المرجعية:

1 القسم 49-13-113 من قانون و لاية تينيسي 1

المراجع القانونية:

الو لايات المتحدة

الإجراءات المعنية بالطلاب المهاجرين

الأقسام 5318، و6391، و6399 من الباب 20 من قانون

سياسة الوكالة التعليمية المحلية رقم 1801 المعنية بالتعليم الخاص

سياسة الوكالة التعليمية المحلية رقم 1802 المعني بقانون الأمريكبين ذوي الإعاقة والقسم 504